

أَنْطَلَوَاتْ أ. سَعْد
مُحَاوِمٌ بِالْأَسْئَانِ
دَكْتَوْرَاهُ دَوْلَةٍ فِي الْحَقُورِ
الْقَانُونِ الْعَامِ

مَوْقِعُ رَأْسِ الْجُمْهُورِيَّةِ وَدَوْرِهِ
فِي النِّظَامِ السِّيَاسِيِّ اللَّيْبَانِيِّ
قَبْلَ وَبَعْدَ انْقِطَاعِ الطَّائِفِ

دِرَاسَةٌ مُقَارِنَةٌ

تَقْدِيمُ
الدَّكْتَوْرِ حَالِدِ قَبَائِفِ

مَنْشُورَاتُ الْجَمَاهِيرِ الْمُتَوَفِّقَةِ

ق 1980

الفهرس

الموضوع	صفحة
تقديم	٧
مقدمة	٩
القسم الأول: موقع رئيس الجمهورية ودوره من خلال دستور عام ١٩٢٦ ومن خلال الميثاق الوطني لعام ١٩٤٣ ...	١٩
الباب الأول: مراحل نشأة الكيان وإقرار الدستور وبناء الصيغة	٢١
الفصل الأول: مراحل تكوين الدستور اللبناني لعام ١٩٢٦	٢٣
النبذة الأولى: المرحلة التي سبقت إقرار الدستور اللبناني لعام ١٩٢٦	٢٣
الفقرة الأولى: إنتهاء السيطرة العثمانية على لبنان.....	٢٥
الفقرة الثانية: إقرار الإنتداب على لبنان وإعلان دولة لبنان الكبير.....	٣٠
النبذة الثانية: مرحلة توطيد لبنان الكبير وصوغ شكل الدولة والنظام السياسي.....	٣٥
الفقرة الأولى: التطورات السياسية في ظل الإنتداب.....	٣٦
الفقرة الثانية: الإعداد لصوغ الدستور اللبناني لعام ١٩٢٦ ثم إقراره.....	٤٠
الفقرة الثالثة: مصادر الدستور اللبناني لعام ١٩٢٦.....	٤٨

٤٩	البند الأول: المصدر الفرنسي والبلجيكي والمصري للدستور اللبناني.....
٥٣	البند الثاني: أسباب تأثر الدستور اللبناني بالدستور الفرنسي.....
٥٥	الفقرة الرابعة: المبادئ التي بُني عليها دستور عام ١٩٢٦.....
٦٠	النبة الثالثة: مرحلة تطبيق الدستور حتى بلوغ الاستقلال.....
٦١	الفقرة الأولى: إنتخاب أول رئيس للجمهورية بعد إقرار دستور عام ١٩٢٦.....
٦٤	الفقرة الثانية: التعديلات الدستورية الحاصلة في ظل الانتداب لتعزيز صلاحيات رئيس الجمهورية.....
٦٥	البند الأول: التعديل الدستوري الأول الصادر في ١٧ تشرين الأول ١٩٢٧.....
٦٨	البند الثاني: التعديل الدستوري الثاني الصادر في ٨ أيار ١٩٢٩.....
٧١	البند الثالث: التعديل الدستوري الثالث الصادر في ٨ آذار ١٩٤٣.....
٧٢	الفقرة الثالثة: تعليق الدستور وإعادة العمل به.....
٧٥	الفقرة الرابعة: بلوغ الاستقلال.....
٨٣	الفصل الثاني: ميثاق عام ١٩٤٣ والبعد الطائفي لموقع رئاسة الجمهورية.....
٨٤	النبة الأولى: نشأة الميثاق الوطني.....
٨٥	الفقرة الأولى: مقدمات الميثاق الوطني.....
٨٥	البند الأول: التطورات السياسية والدستورية.....
٨٨	البند الثاني: مؤتمر بركي عام ١٩٤١.....
٩٠	البند الثالث: البيان الوزاري وخطب بشارة الخوري....
٩٥	الفقرة الثانية: الأسس التي بُني عليها الميثاق كاتفاق غير مكتوب.....
١٠١	البند الأول: تخليّ المسيحيين عن الحماية الأجنبية.....

١٠٣	البند الثاني: تخلي المسلمين عن فكرة الوحدة مع سوريا
١٠٦	النبة الثانية: تقييم الميثاق من خلال العهد الرئاسية
١٠٨	الفقرة الأولى: عهد الرئيس بشارة الخوري (١٩٤٣-١٩٥٢) ..
١١١	الفقرة الثانية: عهد الرئيس كميل شمعون (١٩٥٢-١٩٥٨) ...
١١٦	الفقرة الثالثة: عهد الرئيس فؤاد شهاب (١٩٥٨-١٩٦٤)
١٢٠	الفقرة الرابعة: عهد الرئيس شارل الحلو (١٩٦٤-١٩٧٠)
	الفقرة الخامسة: عهد الرئيس سليمان فرنجية (١٩٧٠-١٩٧٦)
١٢٥	(١٩٧٦) الفقرة السادسة: عهد الرئيس الياس سركيس (١٩٧٦-١٩٨٢)
١٢٨	(١٩٨٢) الفقرة السابعة: عهد الرئيس أمين الجميل (١٩٨٢-١٩٨٨)
١٣١	(١٩٨٨) الفقرة الثامنة: عهد الحكومة الانتقالية (١٩٨٨ - ١٩٩٠)
١٤٠	النبة الثالثة: الانتقادات الموجهة إلى خلفية الميثاق الطائفية ..
١٥١	النبة الرابعة: البعد الطائفي الإيجابي للميثاق
١٥٥	الباب الثاني: موقع رئيس الجمهورية ودوره من خلال دستور عام ١٩٢٦
١٦١	الفصل الأول: موقع رئيس الجمهورية في دستور عام ١٩٢٦
١٦٣	النبة الأولى: الصلاحيات التنفيذية لرئيس الجمهورية ...
١٦٥	الفقرة الأولى: صلاحية تعيين وإقالة الوزراء وتعيين الموظفين
١٦٩	البند الأول: صلاحية تعيين الوزراء
١٦٩	البند الثاني: صلاحية إقالة الوزراء
١٧٨	البند الثالث: صلاحية تعيين الموظفين
١٨٤	الفقرة الثانية: صلاحيات رئيس الجمهورية في مجال السلطة التنظيمية
١٨٧	البند الأول: السلطة التنظيمية بالتفويض Le pouvoir réglementaire délégué
١٩٠	

194		البند الثاني: المراسيم التنظيمية المستقلة autonomes
196		الفقرة الثالثة: صلاحيات الرئيس في مجال العلاقات الخارجية
204		النبذة الثانية: صلاحيات رئيس الجمهورية في المجال التشريعي
204		الفقرة الأولى: حق اقتراح القوانين
208		الفقرة الثانية: نشر القوانين
212		الفقرة الثالثة: طلب إعادة النظر في القوانين
217		الفقرة الرابعة: حل مجلس النواب
225		النبذة الثالثة: تصنيف دستور عام 1926 بين الأنظمة السياسية
230		الفقرة الأولى: أوجه النظام البرلماني في دستور عام 1926
234		الفقرة الثانية: أوجه النظام الرئاسي في دستور عام 1926
238		الفقرة الثالثة: طبيعة النظام اللبناني في ظل دستور عام 1926
241		الفصل الثاني: دور رئيس الجمهورية في دستور عام 1926
242		النبذة الأولى: أسباب رجحان كفة السلطة التنفيذية لصالح رئيس الجمهورية
243		النبذة الثانية: الدور الأساسي لرئيس الجمهورية في الحياة السياسية والدستورية
246		النبذة الثالثة: دور رئيس الجمهورية كأحد أسباب الخلل في دستور عام 1926
250		الفقرة الأولى: غياب أدوار كل من الحكومة والبرلمان
253		الفقرة الثانية: ظهور رئيس الجمهورية كفريق في الصراع السياسي

٢٥٦	الفقرة الثالثة: الإعتراض على صلاحيات رئيس الجمهورية أم على مارونيته ٩.....
٢٦١	الفقرة الرابعة: تمسك المسيحيين بهذا الموقع كضمانة لوجودهم السياسي في لبنان وفي الدول العربية.....
٢٦٦	النبذة الخامسة: أهمية دور الرئيس في إطار علاقته بين الدستور والميثاق الوطني.....
٢٧١	القسم الثاني: موقع رئيس الجمهورية اللبنانية ودوره بعد التعديلات الدستورية لعام ١٩٩٠.....
٢٧٣	الباب الأول: الأسباب التي أدت إلى التعديلات الدستورية لعام ١٩٩٠ وإلى تراجع موقع رئيس الجمهورية ودوره.....
٢٧٥	الفصل الأول: الأسباب السياسية التي أدت إلى تعديلات عام ١٩٩٠.....
٢٧٥	النبذة الأولى: شعور المسلمين بالغبن على الصعيد السياسي... النبذة الثانية: شعور المسلمين بالغبن على الصعيدين الاجتماعي والاقتصادي.....
٢٧٩	النبذة الثالثة: الحرب اللبنانية وتأثيراتها على التعديلات الدستورية لعام ١٩٩٠.....
٢٨٢	الفصل الثاني: الأسباب الدستورية التي أدت إلى تعديلات عام ١٩٩٠.....
٢٨٩	النبذة الأولى: إعتقاد النظام البرلماني بصورة مشوّهة في دستور عام ١٩٢٦.....
٢٩٠	النبذة الثانية: عدم مشاركة الجميع في الحكم لتفرد الرئيس به.....
٢٩٥	النبذة الثالثة: مسألتا العروبة والطائفية السياسية.....
٢٩٩	الباب الثاني: الموقع والدور الجديدين لرئيس الجمهورية بعد تعديلات عام ١٩٩٠.....
٣٠٩	الفصل الأول: الموقع الجديد لرئيس الجمهورية بعد تعديلات عام ١٩٩٠.....
٣١١	تعديلات عام ١٩٩٠.....

النبذة الأولى: صلاحيات رئيس الجمهورية في المجال التشريعي.....	٣١٢
الفقرة الأولى: صلاحيات رئيس الجمهورية المنفردة في إطار علاقته مع مجلس النواب.....	٣١٢
البند الأول: مراجعة المجلس الدستوري.....	٣١٥
البند الثاني: توجيه رسائل إلى مجلس النواب.....	٣١٧
البند الثالث: إقتراح إعادة النظر في الدستور.....	٣٢٣
البند الرابع: الطلب إلى مجلس الوزراء حل مجلس النواب.....	٣٢٦
الفقرة الثانية: صلاحيات رئيس الجمهورية التي تتطلب توقيع رئيس مجلس الوزراء.....	٣٣٣
البند الأول: إحالة مشاريع القوانين إلى مجلس النواب.....	٣٣٣
البند الثاني: طلب إعادة النظر في القوانين.....	٣٣٧
البند الثالث: إصدار القوانين ومشاريع القوانين الصادرة بموجب مراسيم.....	٣٤٦
البند الرابع: الدعوة إلى فتح دورة إستثنائية لمجلس النواب وتأجيل انعقاده.....	٣٥٢
النبذة الثانية: صلاحيات رئيس الجمهورية في إطار علاقته بالسلطة التنفيذية.....	٣٥٧
الفقرة الأولى: الصلاحيات التنفيذية المنفردة لرئيس الجمهورية.....	٣٥٨
البند الأول: تسمية رئيس الحكومة وإصدار مرسوم قبول إستقالة الحكومة أو اعتبارها مستقيلة.....	٣٥٨
البند الثاني: ترؤس جلسات مجلس الوزراء وعرض أي من الأمور الطارئة عليه.....	٣٦٩
البند الثالث: حق الطلب إلى مجلس الوزراء إعادة النظر في أي من قراراته.....	٣٧٤
البند الرابع: إصدار المراسيم العادية.....	٣٧٨
البند الخامس: منح العفو الخاص.....	٣٨٤

٣٩٠	البند السادس: ترؤس الحفلات الرسمية ومنح الأوسمة....
	الفقرة الثانية: صلاحيات رئيس الجمهورية المشتركة مع
٣٩٤	رئيس وأعضاء مجلس الوزراء.....
٣٩٥	البند الأول: إصدار مرسوم تشكيل الحكومة.....
٤٠٥	البند الثاني: دعوة مجلس الوزراء إلى الانعقاد إستثنائياً...
	البند الثالث: إصدار مرسوم قبول استقالة الوزراء أو
٤٠٧	إقالتهم.....
٤١٤	البند الرابع: قيادة القوات المسلّحة.....
	النبذة الثالثة: صلاحيات رئيس الجمهورية في إطار
٤١٨	العلاقات الخارجية.....
٤١٩	الفقرة الأولى: إعتماذ السفراء وقبول أوراق اعتمادهم.....
٤٢٢	الفقرة الثانية: المفاوضة في عقد المعاهدات.....
	الفقرة الثالثة: ترؤس الوفود إلى الخارج وتمثيل الدولة
٤٢٨	اللبنائية.....
٣٣٤	النبذة الرابعة: مسؤولية رئيس الجمهورية.....
	الفقرة الأولى: مبدأ مسؤولية رئيس الدولة في النظام
٣٣٥	البرلماني.....
	الفقرة الثانية: مسؤولية رئيس الجمهورية من خلال
٤٤١	دستور عام ١٩٩٠.....
٤٤٢	البند الأول: خرق الدستور.....
٤٤٥	البند الثاني: الخيانة العظمى.....
	الفقرة الثالثة: المسؤولية الجزائية والمدنية لرئيس
٤٤٩	الجمهورية.....
٤٤٩	البند الأول: المسؤولية الجزائية.....
٤٥٤	البند الثاني: المسؤولية المدنية.....
٤٥٦	الفقرة الرابعة: أصول محاكمة رئيس الجمهورية.....
	الفصل الثاني: الدور السياسي والدستوري لرئيس
٤٦٣	الجمهورية بعد تعديلات عام ١٩٩٠.....
٤٦٤	النبذة الأولى: الصفة التمثيلية لرئيس الجمهورية.....

٤٦٥	الفقرة الأولى: إنتخاب رئيس الجمهورية من قبل مجلس النواب.....
٤٨٤	الفقرة الثانية: البُعد التمثيلي الطائفي لرئيس الجمهورية....
٤٨٨	النبذة الثانية: شخصية رئيس الجمهورية وتأثيرها على دوره.....
٤٩١	الفقرة الأولى: دور رئيس الجمهورية في إطار علاقته بالشعب.....
٤٩٦	الفقرة الثانية: دور رئيس الجمهورية في إطار علاقته مع السلطات الدستورية.....
٥٠٠	النبذة الثالثة: مواطن القوة في دور رئيس الجمهورية.....
٥٠١	الفقرة الأولى: دور رئيس الجمهورية كرئيس للدولة وكرمز لوحدها وكحام للوطن.....
٥٠٣	الفقرة الثانية: دور الرئيس في تشكيل الحكومة في حالة تأييده من قبل الإغلبية النيابية.....
٥٠٦	الفقرة الثالثة: دور الرئيس من خلال التأثير على السلطات وعلى الرأي العام.....
٥٠٩	النبذة الرابعة: مواطن الضعف في دور رئيس الجمهورية..
٥١١	الفقرة الأولى: عدم وجود أغلبية نيابية مؤيدة لرئيس الجمهورية.....
٥١٣	الفقرة الثانية: طبيعة العلاقة بين رئيس الجمهورية ورئيس مجلس الوزراء.....
٥١٦	الفقرة الثالثة: عدم قدرة الرئيس على التأثير في الرأي العام.....
٥١٨	الفقرة الرابعة: عدم تمتع الرئيس ببعض الصلاحيات المرتبطة بدوره كحكم بين السلطات.....
٥٢٢	النبذة الخامسة: أثر التعديلات الدستورية لعام ١٩٩٠ في موقع رئيس الجمهورية ودوره.....
٥٢٣	الفقرة الأولى: إعادة التوازن إلى النظام البرلماني اللبناني....

	الفقرة الثانية: مدى تطابق تعديلات عام ١٩٩٠ مع موقع
٥٢٦	رئيس الدولة في النظام البرلماني.....
	الفقرة الثالثة: الموقع الحيادي والدور التحكيمي لرئيس
٥٣٠	الجمهورية بعد الطائف.....
	الفقرة الرابعة: تحوّل رئيس الجمهورية إلى رئيس راع
٥٣٧	للدولة بدلاً من رئيس آمر للسلطة الإجرائية.....
	النبذة السادسة: دور رئيس الجمهورية بعد تعديلات عام
٥٤١	١٩٩٠ بين النص والواقع.....
	النبذة السابعة: دور رئيس الدولة في بعض الأنظمة
٥٥٠	البرلمانية وشبه البرلمانية.....
٥٥٠	الفقرة الأولى: دور الرئيس وفقاً للدستور الإيطالي.....
٥٥٣	الفقرة الثانية: دور الرئيس وفقاً للدستور الألماني.....
٥٥٧	الفقرة الثالثة: دور الرئيس وفقاً للدستور اليوناني.....
٥٦١	الفقرة الرابعة: دور الرئيس وفقاً للدستور الفرنسي.....
٥٦٧	الفقرة الخامسة: دور الرئيس وفقاً للدستور المصري.....
٥٧١	الفقرة السادسة: دور الرئيس وفقاً للدستور التونسي.....
٥٧٤	الفقرة السابعة: دور الرئيس وفقاً للدستور الأردني.....
٥٧٩	خاتمة.....
٥٨٧	لائحة المراجع.....
٦٠٧	الفهرس.....